

قرار رقم (80) لسنة 2024

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة حياة للاستثمار

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة حياة للاستثمار رقم (AP / 2015 / 0015) الصادرة بتاريخ 2021/08/09؛
- وعلى طلب شركة حياة للاستثمار لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

قرر ما يلي:

- مادة أولى:** تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة حياة للاستثمار لدى هيئة أسواق المال لمزاولة أنشطة الأوراق المالية التالية:
- مدير محفظة الاستثمار.
 - مدير نظام استثمار جماعي.
- وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، اعتباراً من تاريخ 2024/08/09.
- مادة ثانية:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



فهد عبد الله صباح الفضلي
رئيس قطاع الإشراف بالإنابة